



قرار رقم (٨٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٣ / ١ / ٢٠٢٥

بشأن شطب قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يشطب قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم التجديد في الميعاد القانوني بالسجل المذكور:

| م | اسم الوسيط | كود الهيئة | الشركة | الرقم القومي |
|---|-------------------------------|------------|---------------------|----------------|
| ١ | يحيى محمد يحيى عمر عمر هلال | ٣٨١٠٦ | قناة السويس للتأمين | ٢٩٣٠٩٣٠٢١٠٧٣١٩ |
| ٢ | مى سعد محمد شفيق ابراهيم صوان | ٢٧١٥٦ | قناة السويس للتأمين | ٢٨٥٠٦١٨٢١٠١٤٦٦ |
| ٣ | رشا يحيى جوده محمد | ٢٤٤٦٨ | قناة السويس للتأمين | ٢٨١٠٦٠٦٠١٠٣٧٠٢ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح